

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٢٥/١٤

بإجازة اتفاقية امتياز الاستكشاف والتعدين
بين حكومة سلطنة عمان وشركة الوسطى للتعدين ش.م.م
للمنطقة رقم (٥١ ف)

نحن هيثم بن طارق سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،
وعلى قانون الثروة المعدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٩/١٩،
وعلى اتفاقية امتياز الاستكشاف والتعدين بين حكومة سلطنة عمان وشركة الوسطى
للتعدين ش.م.م للمنطقة رقم (٥١ ف) الموقعة بتاريخ ٩ من أكتوبر ٢٠٢٤م،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

إجازة اتفاقية امتياز الاستكشاف والتعدين المشار إليها.

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ٩ من رجب سنة ١٤٤٦هـ

الموافق: ٩ من يناير سنة ٢٠٢٥م

هيثم بن طارق

سلطان عمان